

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٩٤ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ من يوليه ٢٠١٣ :
وعلى القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٤ بشأن إنشاء الاتحاد العام للتعاونيات :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة :

قررت :

(المادة الأولى)

يفوض السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي في مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء
المنصوص عليها في القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٤ المشار إليه ، وذلك فيما عدا ما ورد
بالمادة (١٥) من هذا القانون .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ
(الموافق ٢٥ يوليو سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / حازم البلاوي